

ويقول عاقلاً الله لا يتدأ بالكلام ثم لا يكفراً الكلام في الجاه ولا يعرأ القرآن إلا مستراً ولا بأس بأظهار  
الاستعداد من الضميمة ويكره دخول الجاه بين العشاءين وتربطاً من الغروب فأن ذلك وقت  
انتشار الدنيا طين ولا بأس بان يركب غيره فقد نقل عن يوسف بن اسحاق انه رأى من  
يغسلها نسا ن لو يكن من احسن يد وقال الحق الله ذلك في الجاه مرة فاردق ان كما فيه بما يخرج به  
وانه يفرح بذلك ويدل على جازمه ما روى بعض الصحابة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نزل منزلاً  
في بعض اسفاره فنام على بطنه وعسا سود يعظ ظهره فقلت ما هذا يا رسول الله فقال اني انا  
تفخرى فخره من الجاه شكر الله تعالى على هذه النعمة فقل قبل الماء والحق في الشقاء  
من النعيم الذي يسأل عنه وقال ابن جرير الجاه من النعيم الذي احدثه هذا من جهة الشرع اما من  
جهة الصلح فقبل الجاه بعد النورة اما من الجاه وقيل ان النورة في كل شهر مرة سقط المطر  
وتنقى اللون وتزيد في الجاه وقيل بولية في الجاه قايماً في الشتاء وانفع من شربة دواء وقيل نومة  
في الصبي بعد الجاه تحول شربة دواء وعسل القومين بها وبارد بعد الخروج من الجاه امان  
من الغريب ويكره صب الماء ايما روى عن النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك من هذا ما رواه  
فقد قال صلى الله عليه وسلم لا يجزى الرجل ان يخلع بخلت الجاه وفي البيت مستريحاً والمشهور ان  
علا الرجل ودخل الجاه لا يجزى وحرام على المرأة دخول الجاه الا نعتاً وهو مذهب  
دخلت عايشة يوماً من سقم بها فان دخلت لضرورة فلا تجزى الا بغير رسلها ويكره الا  
ان يعطى ما اجرة الجاه ليكون معيناً لها على ما ذكره **النوع الثاني** مما يحق من البدن  
من الاجزاء وهي ثمانية اول شعر الراس ولا بأس بخلقه اذا التفتيح ولا بأس بتكره  
بهنك ويرسل الا اذا تركه فزحاً وقطع في داب اهل الشهادة او ارسل الذوايب على هيئة  
اهل الشرف حيث صار ذلك شعراً لهم فانه اذا لم يكن شرفاً كان ذلك تليساً **الثاني**  
شعر المشارب وقيل صلى الله عليه وسلم تصو المشارب وفي لغة اخرى المشارب والشراب  
يعقد اخر حقوق المشارب واعفوا اللواي اجعلوها حذافا المشغف اعجولها وحفا في الشئ  
حوله وهو قوله تعالى وترى لملأ كفة حذفين من حول العرش وقولنا اخر حفا المشارب  
وهي يشعر بالاسستيمال وقوله حفا يدل على ما دون ذلك قال تعالى ان يسلكها  
في حكايتي اي يستقص عليكم واما الحلق فلم يرد والا حقا والقراب من الحلق نقل عن  
الاصحاح في غير بعض النسخ ان الرجل احق شاربه فقال ذكرني اصحاح رسول الله صلى الله عليه  
وسلم وقال الحيرة بن شعبة نظر الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقول شاربه فقال  
تعال فقصل على سوادك ولا بأس بتكره سنابله وهي طرفنا المشارب فعمل ذلك وغيره لان  
ذلك لا يستبرأ ولا يبق فيه عمل الطعام اذا يصل اليه وقوله اعفوا اللواي كثرها وفي  
الجبل اي يهدى يعفون شواربهم ويقصرون طاهم فافهمه وبني بمعنى طهي الحلق وراة  
**الثالث** شعر الجاه ويستحق تنقوت كما روي عن يوم مرة وذلك سهل على من تنقوت في البعد

الجاه

نتقم فاما

واحقيلهم بالمحوق والتقويم في الخالص والملاحة بعد في الامور فعمه كلها غير المشاهدة ومعنى المنه  
قالبها من ما ذكرناه واما الذي يظهره التوزيع والتعريف وتخصيب الكلام وتقطيب الوجد  
وهذا الاستبرأ بالظواهر ووضوح الاستحفاف والباينة وهو منسوبة امران احدهما انما هي  
لرفعها يدوع الملال وشرة ذلك على نفسه فان ذلك يقتضي الخلق لا يحل لغيره ولا يفتقر  
الله خسر ما فقير وان الفقير بسبب حاجته اخر رتبة منو وكذا هي هندشا في الجاهل ما كراهية  
تسليم الممال فهو حق لان من كرهه في درهم فمما بل ما يساوي الف فهو شديد الجاه وقد علم  
انه يبدل الممال لطلب رضا الله والشاكية الدار الاخرى وذلك اشرف مما يذلو لواتر يبدل  
لظهور نفسه عن رذيلة الجاهل وشكل اطلب لمن يبد وكيف ما فرض فالكرهية لا يصير لها واما  
المشاق فيهما ايضا جهل لان يعرف فضل الفقير على العن وعرف ضعفه لا غنيا لما استقر الفقير بل  
تبرك به وتعني درجته وصلوا الاغنياء يبدلون الجنة بعد الفقراء بحسن ماله عام ولذلك  
قال صلى الله عليه وسلم هو الاحسن ورب الكعبة فقال ابو ذر من قال لله المنة  
اموال الحديث فتم كيف يستحق الفقير وقد جعلوا له منقول له ان يكسب الممال بحده ويستلش  
منه ويحترق فحفظه فقدرنا لجاهه وقدرنا ان يسئلوا الفقير قد رجا جنته ويكسب عنه الفاضل  
الذي يبصره لوسلم اليه الفاق مستقيم للسوي في برزق الفقير ومن عنه يتقلد الممال والتمالك المشا  
وحراسه الفضلات الى ان يموت فيها كما اعدوا له فاداً منها التقت الكراهة وتبدلت باسمه والفرح  
بتوزيع اللذلة فاداه الواجب وتقيده للفقير حتى يخلصه عن عهده ثم يتقبل منه تنقوا لذي والتمويه  
وتقطيب الوجد وتبدل بالاستبشار والثناء وقبول المنه فهذا منقدا والحق الذي ان قلت  
تمو يتلو نفسه في درجة الحسن المرتاض فهل من علامه حتى بها قلبه فيعرف بها انه لم يبر نفسه حسدا  
فاعدلنا له لعلنا في دقته واحضه وهو ان يقدر ان الفقير ليجني عليه جناباً او اخرى ما لا عدوا عليه  
مثلا هل ان يريد استنكا لعل عليه واستبها دة له على استنكاه قبل التصديق فان لا ذلوم تحل  
صد قتمه عن شايمة الحلة لا يترتبه فيسبها ما لو يكن يتوقه قبل ذلك فان قلت فهنا هم فامض  
ولا ينفك قلب واحد عن فاداه فاعلم ان لدواء باطننا ودواء ظاهرا ما الباطن فالعريف التي  
ذكرنا ما في فهمها الوجوب وانه الفقير هو الحسن اليد في تطهيره والقبول واما انفاه في الاعمال التي لها  
مقتلوا الحق فان الاعمال التي تصد عن الاخلاق تصعب القلب بالاحلاق كما سياتي اسراره في الشعر الاخر  
من الكتاب ولله في امانه بعضه يرضع الصدقة بين يدي الفقير ويمثل قائماً بين يديه يسئله قوما  
حق كونه هو في صورة التباين وهي يستشعر مع ذلك كراهية لورده وكان بعضهم يبسند كفه لياخذ  
الفقير من كفه ليكون يدا الفقير هي اعلياً وكان نشد وام سلمة رضي الله عنهما اذا رسلتا محرومة  
الى فقير قال لنا لرسول الله صلى الله عليه وسلم انما يبدون عليه يمثل قوله ويقولون هذا بئراك  
حتى يخلص لنا صدقتنا وكانوا لا يتوقون التواضع لا ترضى الكفاة وكانوا يبقا بلون الوفاء  
مخلووه هكذا فصل عمر بن الخطاب وابنه عبد الله فيكون انما ان ارباب الفقير يبدون قلوبهم